

Distr.: General  
24 July 2017  
Arabic  
Original: English



## الدورة الثانية والسبعون

البند ١٠٠ (ب ب) من جدول الأعمال المؤقت\*  
نزع السلاح العام الكامل: المضي قدماً  
بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف

## تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها

### أولاً - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٨/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، أن تعقد في نيويورك، وفقاً للنظام الداخلي للجمعية العامة ما لم يتفق المؤتمر على خلاف ذلك، مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها، في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آذار/مارس ومن ١٥ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧، بمشاركة ممثلي المنظمات الدولية والمجتمع المدني ومساهماتهم. وبالإضافة إلى ذلك، قررت الجمعية العامة أن يعقد المؤتمر دورة تنظيمية لمدة يوم واحد في نيويورك في أقرب وقت ممكن بعد اعتماد القرار. وعُقدت الدورة التنظيمية في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٧.

### ثانياً - المسائل التنظيمية وأعمال المؤتمر

#### ألف - افتتاح المؤتمر ومدته

٢ - عُقد مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها في مقر الأمم المتحدة في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٧، وفي الفترة من ٢٧ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٧، وفي الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧. وترد قائمة المشاركين في الوثيقة A/CONF.229/2017/INF.4.



٣ - وافتتح المؤتمر في ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٧ الأمين العام للمؤتمر ومدير ونائب الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، توماس ماركرام. وفي الجلسة نفسها، انتُخبت إيلين وايت غوميز (كوستاريكا) رئيسة للمؤتمر. وأدلى بيان حين افتتاح المؤتمر كلاً من رئيس الجمعية العامة بالنيابة، مسعود بن مؤمن (بنغلاديش) والممثل السامي لشؤون نزع السلاح، كيم وون - سو.

٤ - وعقد المؤتمر دورته التنظيمية في ١٦ شباط/فبراير، وعقد خلالها جلستين عامتين وجلسة واحدة غير رسمية. واتخذ المؤتمر في الجلسة العامة الأولى قرارات تتعلق بجدول أعمال دورته التنظيمية ودورتي المؤتمر في آذار/مارس وحزيران/يونيه (انظر الفقرتين ٦ و ٧). وأحاط المؤتمر علماً أيضاً بمشروع الجدول الزمني الإرشادي لجلسات دورته المقرر عقدها في آذار/مارس (A/CONF.229/2017/3). واعتمد المؤتمر في الجلسة الثانية من دورته التنظيمية قراراً بشأن طرائق وترتيبات مشاركة المنظمات غير الحكومية (A/CONF.229/2017/4).

## باء - النظام الداخلي

٥ - في الجلسة الثانية من الدورة الموضوعية المعقودة في ٢٧ آذار/مارس، اعتمد المؤتمر نظامه الداخلي (A/CONF.229/2017/L.1) بصيغته المنقحة شفويًا، الذي صدر لاحقاً بوصفه الوثيقة A/CONF.229/2017/5.

## جيم - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٦ - في الجلسة الأولى من الدورة التنظيمية، في ١٦ شباط/فبراير، اعتمد المؤتمر جدول أعمال دورته التنظيمية (A/CONF.229/2017/1)، بصيغته المنقحة شفويًا، على النحو التالي:

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال.
- ٤ - المسائل التنظيمية :
  - (أ) مشروع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر؛
  - (ب) مشروع تنظيم الأعمال المقترح للمؤتمر؛
  - (ج) مشروع النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر؛
  - (د) وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر؛
  - (هـ) الترتيبات المتعلقة باعتماد ومشاركة ممثلي المنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها وممثلي المجتمع المدني.
- ٥ - الأعمال التحضيرية للمؤتمر.
- ٦ - مسائل أخرى.
- ٧ - اختتام الدورة.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أقر المؤتمر جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر (A/CONF.229/2017/2) على النحو التالي، على أن يكون مفهوماً أن من المحتمل إضافة بند فرعي إضافي تحت البند ١١.

- ١ - افتتاح المؤتمر.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال.
- ٤ - إقرار النظام الداخلي.
- ٥ - تنظيم الأعمال.
- ٦ - انتخاب أعضاء المكتب الآخرين.
- ٧ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
  - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
  - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٨ - تبادل عام للآراء:
  - (أ) الجزء الرفيع المستوى؛
  - (ب) تبادل عام للآراء بشأن جميع المسائل.
- ٩ - التفاوض، عملاً بالفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٥٨/٧١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، على صك مُلزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها.
- ١٠ - مسائل أخرى.
- ١١ - اعتماد تقرير المؤتمر.
- ١٢ - اختتام المؤتمر.

٨ - وفي الجلسات العامة ١٠ و ١١ و ٢٠ و ٢٣ المعقودة في ٣١ آذار/مارس و ١٥ حزيران/يونيه و ٢٣ حزيران/يونيه و ٣٠ حزيران/يونيه، نظر المؤتمر في الجدول الزمني الإرشادي لجلسات المؤتمر في دورته الموضوعية الثانية، على النحو الذي اقترحه الرئيس (A/CONF.229/2017/3/Add.1) و Add.1/Rev.1 و A/CONF.229/2017/3/Add.2 و A/CONF.229/2017/3/Add.3).

## دال - أعضاء المكتب

٩ - يتألف مكتب المؤتمر من الأعضاء التاليين بيانهم:  
الرئيسة:

إيلين وايت غوميز (كوستاريكا)

نواب الرئيسة:

إندونيسيا

إيران (جمهورية - الإسلامية)

جنوب أفريقيا

شيلي

المغرب

النمسا

نيوزيلندا

## هاء - الوثائق

١٠ - ترد قائمة الوثائق المعروضة على المؤتمر في مرفق هذا التقرير.

## ثالثا - وثائق التفويض

١١ - عملا بالمادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر (A/CONF.229/2017/5)، التي تنص على أن لجنة وثائق التفويض تتألف من خمسة أعضاء، عين المؤتمر أذربيجان وباراغواي وسري لانكا والسويد وملاوي بصفة أعضاء في لجنة وثائق التفويض.

١٢ - وفي الجلسة الثامنة والعشرين للمؤتمر، المعقودة في ٧ تموز/يوليه، عرض رئيس لجنة وثائق التفويض تقرير اللجنة (A/CONF.229/2017/7)، الذي أفادت فيه اللجنة بأنها فحصت وثائق تفويض ممثلي الدول المشاركة في المؤتمر وخلصت إلى أنها مطابقة للأصول. وأبلغ الرئيس المؤتمر أيضا أن منذ انعقاد الاجتماع الرسمي للجنة، وردت وثائق تفويض في الشكل المطلوب بموجب المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر من هايتي، وأن معلومات أخرى تتعلق بتعيين ممثلي الدول إلى المؤتمر وردت من إريتريا وتشاد وتيمور - ليشتي وسيراليون وغرينادا وغينيا الاستوائية. واعتمد المؤتمر مشروع القرار الذي أوصت به لجنة وثائق التفويض الفقرة ١٤ من تقريرها، وقبلت وثائق التفويض الإضافية التي ذكرها رئيس لجنة وثائق التفويض.

## رابعا - النظر في الوثائق الختامية للمؤتمر وتقرير المؤتمر إلى الجمعية العامة واعتمادها

١٣ - عقد المؤتمر ٢٩ جلسة عامة من ٢٧ إلى ٣١ آذار/مارس، ومن ١٥ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠١٧<sup>(١)</sup>، ونظر خلالها في نص الصك الملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها، وتفاوض عليه، في إطار البند ٩ من جدول الأعمال.

(١) محفوظات البث الشبكي للجلسات العامة متاحة على الموقع <http://bit.ly/2t8XaNm>.

١٤ - وفي الجلسة الثامنة والعشرين، المعقودة في ٧ تموز/يوليه، اعتمد المؤتمر نص معاهدة حظر الأسلحة النووية بأغلبية ١٢٢ صوتاً مؤيداً مقابل صوت معارض واحد وامتناع واحد عن التصويت (A/CONF.229/2017/8)<sup>(٢)</sup>. وسيفتح باب التوقيع على المعاهدة لجميع الدول في مقر الأمم المتحدة في نيويورك ابتداء من ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧. وبعد التصويت، أدلى ببيانات تعليلاً للتصويت ممثلو كل من الأرجنتين وإكوادور وإندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية وباراغواي والبرازيل وبيرو وترينيداد وتوباغو (باسم الجماعة الكاريبية) وجنوب أفريقيا ودولة فلسطين والسلفادور (باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) وسنغافورة والسويد وسويسرا وشيلي وجمهورية فنزويلا البوليفارية وكازاخستان والكرسي الرسولي وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا ولبنان (باسم المجموعة العربية) وليختنشتاين وماليزيا ومصر والنمسا ونيجييريا وهولندا، ثم ممثلو كل من أوروغواي وأيرلندا وبنما ودولة بوليفيا المتعددة القوميات وتايلند وترينيداد وتوباغو والجزائر وجزر مارشال وغواتيمالا والفلبين (أيضا باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا).

١٥ - وفي الجلسة التاسعة والعشرين، المعقودة في ٧ تموز/يوليه، اعتمد المؤتمر تقريره إلى الجمعية العامة بتوافق الآراء.

(٢) أبلغ وفد ملديف الأمانة العامة لاحقا بأنه كان يعترض التصويت مؤيدا.

## المرفق

## الوثائق

كان معروضاً على المؤتمر الوثائق التالية:

العنوان/البيان	الرمز
جدول الأعمال المؤقت للدورة التنظيمية	A/CONF.229/2017/1
جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر	A/CONF.229/2017/2
الجدول الزمني المؤقت لجلسات المؤتمر (٢٧-٣١ آذار/مارس)	A/CONF.229/2017/3
الجدول الزمني المؤقت لجلسات المؤتمر (١٥-٢٣ حزيران/يونيه)	A/CONF.229/2017/3/Add.1 و Rev.1
الجدول الزمني المؤقت لجلسات المؤتمر (٢٦-٣٠ حزيران/يونيه)	A/CONF.229/2017/3/Add.2
الجدول الزمني المؤقت لجلسات المؤتمر (٣-٧ تموز/يوليه)	A/CONF.229/2017/3/Add.3
مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال المؤتمر	A/CONF.229/2017/4
النظام الداخلي لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها	A/CONF.229/2017/5
مذكرة شفوية مؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ موجهة من البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على إبرام صك ملزم قانوناً لحظر الأسلحة النووية، تمهيداً للقضاء التام عليها	A/CONF.229/2017/6
تقرير لجنة وثائق التفويض	A/CONF.229/2017/7
النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر	A/CONF.229/2017/L.1
مشروع تقرير المؤتمر	A/CONF.229/2017/L.2
مشروع معاهدة بشأن حظر الأسلحة النووية، يقدمه رئيس المؤتمر	A/CONF.229/2017/L.3 و Rev.1
معلومات للمشاركين: مذكرة مقدمة من الأمانة	A/CONF.229/2017/INF/1 و Corr.1
معلومات لممثلي المجتمع المدني: مذكرة مقدمة من الأمانة	A/CONF.229/2017/INF/2 و Add.1
قائمة المنظمات غير الحكومية	A/CONF.229/2017/INF/3
قائمة المشاركين	A/CONF.229/2017/INF/4
مشروع معاهدة بشأن حظر الأسلحة النووية	A/CONF.229/2017/CRP.1
ملاحظات مقدّمة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر	A/CONF.229/2017/CRP.2
ورقة عمل مقدّمة من وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	A/CONF.229/2017/WP.1
ورقة عمل مقدّمة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر	A/CONF.229/2017/WP.2
ورقة عمل مقدّمة من كولومبيا	A/CONF.229/2017/WP.3
ورقة عمل مقدّمة من بابوا غينيا الجديدة	A/CONF.229/2017/WP.4
ورقة عمل مقدّمة من السويد	A/CONF.229/2017/WP.5
ورقة عمل مقدّمة من أوغندا والسويد وشيلي	A/CONF.229/2017/WP.6
ورقة عمل مقدّمة من الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.1
ورقة عمل مقدّمة من الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.2

العنوان/البيان	الرمز
ورقة عمل مقدمة من الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.3
ورقة عمل مقدمة من منظمة "العمد المناصرون للسلام"	A/CONF.229/2017/NGO/WP.4
ورقة عمل مقدمة من منظمة PAX	A/CONF.229/2017/NGO/WP.5
ورقة عمل مقدمة من مكتب بازل للسلام، ومنظمة "البرلمانيون لحظر الانتشار النووي ونزع السلاح"، ومبادرة "Zero Unfold"	A/CONF.229/2017/NGO/WP.6
ورقة عمل مقدمة من منظمة "Peace Depot"	A/CONF.229/2017/NGO/WP.7
ورقة عمل مقدمة من منظمة سوكا غاكااي الدولية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.8
ورقة عمل مقدمة من المجلس الياباني لمناهضة القنابل الذرية والهيدروجينية (غينزويكيو)	A/CONF.229/2017/NGO/WP.9
ورقة عمل مقدمة من منظمة المادة ٣٦	A/CONF.229/2017/NGO/WP.10
ورقة عمل مقدمة من رابطة الأطباء الدولية لمنع نشوب حرب نووية، والجمعية الطبية العالمية، والاتحاد العالمي لرابطات الصحة العامة، والمجلس الدولي للممرضين والممرضات	A/CONF.229/2017/NGO/WP.11
ورقة عمل مقدمة من رابطة المحامين الدولية لمناهضة الأسلحة النووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.12
ورقة عمل مقدمة من رابطة المحامين الدولية لمناهضة الأسلحة النووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.13
ورقة عمل مقدمة من الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.14
ورقة عمل مقدمة من منظمة "العمد المناصرون للسلام"	A/CONF.229/2017/NGO/WP.15
ورقة عمل مقدمة من معهد الأمن العالمي	A/CONF.229/2017/NGO/WP.16
ورقة عمل مقدمة من مؤسسة السلام في العصر النووي	A/CONF.229/2017/NGO/WP.17
ورقة عمل مقدمة من رابطة تحديد الأسلحة	A/CONF.229/2017/NGO/WP.18
ورقة عمل مقدمة من منظمة زورق السلام	A/CONF.229/2017/NGO/WP.19
ورقة عمل مقدمة من منظمة "الاعتماد على النفس" غير الحكومية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.20
ورقة عمل مقدمة من رابطة الأطباء الدولية لمنع نشوب حرب نووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.21
ورقة عمل مقدمة من جامعة بيس	A/CONF.229/2017/NGO/WP.22
ورقة عمل مقدمة من رابطة إلغاء الأسلحة النووية - دار اليقظة	A/CONF.229/2017/NGO/WP.23
ورقة عمل مقدمة من المنظمة الكندية لمكافحة الألغام	A/CONF.229/2017/NGO/WP.24
ورقة عمل مقدمة من منظمة سوكا غاكااي الدولية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.25
ورقة عمل مقدمة من الفريق الدراسي لوس ألاموس	A/CONF.229/2017/NGO/WP.26
ورقة عمل مقدمة من الفريق الدراسي لوس ألاموس	A/CONF.229/2017/NGO/WP.27
ورقة عمل مقدمة من الفريق الدراسي لوس ألاموس	A/CONF.229/2017/NGO/WP.28
ورقة عمل مقدمة من الفريق الدراسي لوس ألاموس	A/CONF.229/2017/NGO/WP.29
ورقة عمل مقدمة من رابطة الأطباء الدولية لمنع نشوب حرب نووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.30
ورقة عمل مقدمة من مركز الأمن الدولي والسياسات الدولية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.31
ورقة عمل مقدمة من المركز الاستشاري الدولي لحقوق الإنسان التابع لبرنامج حقوق الإنسان في كلية الحقوق في جامعة هارفارد	A/CONF.229/2017/NGO/WP.32
ورقة عمل مقدمة من المركز الاستشاري الدولي لحقوق الإنسان التابع لبرنامج حقوق الإنسان في كلية الحقوق في جامعة هارفارد	A/CONF.229/2017/NGO/WP.33

العنوان/البيان	الرمز
ورقة عمل مقدمة من المركز الاستشاري الدولي لحقوق الإنسان التابع لبرنامج حقوق الإنسان في كلية الحقوق في جامعة هارفارد	A/CONF.229/2017/NGO/WP.34
ورقة عمل مقدمة من رابطة إلغاء الأسلحة النووية - دار اليقظة	A/CONF.229/2017/NGO/WP.35
ورقة عمل مقدمة من جامعة بيس	A/CONF.229/2017/NGO/WP.36
ورقة عمل مقدمة من رابطة المحامين الدولية لمناهضة الأسلحة النووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.37
ورقة عمل مقدمة من رابطة المحامين الدولية لمناهضة الأسلحة النووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.38
ورقة عمل مقدمة من مؤسسة السلام في العصر النووي	A/CONF.229/2017/NGO/WP.39
ورقة عمل مقدمة من منظمة PAX	A/CONF.229/2017/NGO/WP.40
ورقة عمل مقدمة من الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية (إيطاليا) بالتعاون مع منظمة "المطالبة بنزع السلاح"	A/CONF.229/2017/NGO/WP.41
ورقة عمل مقدمة من منظمة زورق السلام	A/CONF.229/2017/NGO/WP.42
ورقة عمل مقدمة من شبكة تقوية الشباب - جيل التغيير	A/CONF.229/2017/NGO/WP.43
ورقة عمل مقدمة من الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية (إيطاليا) بالتعاون مع منظمة "المطالبة بنزع السلاح"	A/CONF.229/2017/NGO/WP.44
ورقة عمل مقدمة من معهد الأمن العالمي	A/CONF.229/2017/NGO/WP.45
ورقة عمل مقدمة من جامعة برينستون	A/CONF.229/2017/NGO/WP.46
ورقة عمل مقدمة من الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية	A/CONF.229/2017/NGO/WP.47
ورقة عمل مقدمة من منظمة حركة المواطنين لنزع السلاح النووي	A/CONF.229/2017/NGO/WP.48
ورقة عمل مقدمة من رابطة تحديد الأسلحة	A/CONF.229/2017/NGO/WP.49